



"الانتهاكات الممارسة ضد النساء اللاجئات السوريات في الأردن"

الباحثة "سعاد أبو دية"

تمهيد

تعيش النساء في ظل النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية اوضاعا انسانية صعبة باعتبارهن من بين اكثر فئات المجتمع ضعفا وتهميشا، وغالبا ما تتعرض الى اشكال مختلفة من العنف والتمييز لحقوقهن الانسانية بما فيها الاغتصاب والاكراه على الدعارة والتهجير والتعذيب والقتل والاعتقال والاستغلال الجنسي والتزويج المبكر. وتتزايد اعباء النساء في ظل هذه الظروف نتيجة للمسؤوليات الملقاة على عاتقهن باعتبارهن زوجات وامهات. ويمكن ان تنسحب آثارها او تمتد عليهن في بلاد النزوح مما يتطلب تدخل المجتمع الدولي والمجتمع المحلي بما فيه من منظمات ومؤسسات تساعد وتساند النساء المعنفات عبر استحداث برامج واليات خاصة تعنى بمكافحة كافة اشكال التمييز المبني على اساس النوع الاجتماعي ضد النساء والفتيات.

ومع نزوح اللاجئين واللاجئات الى خارج الأراضي السورية الى دول الجوار مثل الاردن وتركيا ولبنان، شرعت الحكومة الاردنية بالتعاون مع المنظمات الدولية والمحلية في العمل على انشاء المخيمات من اجل احتواء الاعداد الهائلة من اللاجئين واللاجئات ويعتبر مخيم الزعتري من اكبر المخيمات الموجودة حاليا في الاردن. ومع تفاقم الازمة في سوريا والمستمرة لوقتنا الحالي، اصبح لازما على الجهات المعنية والمنظمات الانسانية والحقوقية العمل مع فئة اللاجئين في محاولة لتلبية احتياجاتهم المعيشية اليومية اضافة الى تلمس احتياجات اللاجئة السورية بشأن العنف الذي يمكن ان تواجهه في بلد النزوح بالاردن باعتبارها من اكثر فئات المجتمع ضعفا وتهميشا.

منذ بداية تدفق اللاجئين واللاجئات الى الاردن، بدأت المنظمات الدولية والمحلية في العمل على تلبية الاحتياجات المترتبة عن النزوح من خلال تنظيم اليات عمل للتعامل مع هذه الفئة وتقديم الخدمات الانسانية والحقوقية سواء على مستوى استحداث برامج داخل المنظمات تعنى بشكل خاص بالسوريين والسوريات او من خلال انشاء مراكز تحاول ان تلي من خلالها احتياجاتهم واحتياجاتهن. وفي هذا البحث، سنحاول القاء الضوء على الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة السورية اللاجئة في الاردن، والخدمات المقدمة لها والمتعلقة بالعنف القائم على اساس النوع الاجتماعي ومدى فعاليتها في الحد من العنف الموجه ضدها، والتحديات التي تواجه المنظمات في العمل مع النساء الناجيات من العنف من اجل الوصول الى توصيات واقتراحات تساعد المنظمات العاملة في الميدان من تحسين او/ وتطوير عملها.

ومن الجدير بالاشارة اليه بان الاردن تعتبر من الدول محدودة الموارد بنسبة بطالة 13%¹ إلا أن اللاجئين السوريين يتلقون خدمات من مختلف القطاعات المحلية الحكومية وغير الحكومية بتنظيم من الهيئة الهاشمية للأعمال الخيرية فور دخولهم الاردن حيث تركزت تجمعاتهم مبدئيا في مخيم الزعتري ومدينة سايبير سيتي ومنتزه الملك عبدالله في الشمال. ومع تزايد توافد اللاجئين² السوريين على مراحل زمنية متتالية مما شكل وما زال يشكل ضغطا متزايدا على الخدمات

¹ مفوضية السامية لشؤون اللاجئين، دراسة في حزيران 2013، ص 13،

reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/SyriaRRP_0.pdf

² اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، المادة الاولى تعرف اللاجئ: إنه شخص يوجد خارج بلده جنسيته أو بلد إقامته المعتادة، بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب العنصر، أو الدين، أو القومية، أو الانتماء إلى طائفة اجتماعية

المخصصة للجوء بشكل تطلب من الهيئات مقدمة الخدمة زيادة طاقتها الإستيعابية لتلبية الاحتياجات الأساسية للاجئين بالإضافة لتوسيع مخيمات اللاجئين كإقامة مؤقتة لهم في الاردن . وقد اوصت الحكومة الاردنية كل من المدارس والمستشفيات العامة بتقديم الخدمات لطالبيها من اللاجئين السوريين في كافة انحاء المملكة وتشكيل ادارة خاصة³ بشؤون مخيمات اللاجئين السوريين. وينعقد الإختصاص الأمني لإدارة حماية الأسرة لحماية الاطفال والنساء وفتحت المحاكم الاردنية ابوابها⁴ والشرعية منها⁵ لاستقبال معاملات وقضايا اللاجئين ضمن اختصاصها. ويجدر الإشارة الى انه لا يوجد قيود على إقامة اللاجئين السوريين في الاردن حيث يتنقلون في انحاء المملكة بواسطة وثائق تحديد اقامة "سكن" محتومه من المركز الامني المختص لمنطقة السكن، إلا ان اللاجئين في الزعتري يتطلب مغادرتهم المخيم لداخل المملكة وجود كفيل اردني لدى الجهات الأمنية؛ وعموما لا تعتبر الجنسية السورية من الجنسيات مقيدة الإقامة في الاردن إلا في حالات العمل التي تستوجب استصدار تصريح عمل من الجهات المختصة .

الجزء الثاني: أهداف البحث

يهدف هذا البحث الى:-

- 1- التعرف على الانتهاكات التي تتعرض لها اللاجئة السورية من العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي والتعرف على اشكاله واسبابه ومن هم المتسببين بالعنف،
- 2- تحديد الخدمات المقدمة للناجيات من العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي ومدى فعاليتها في تغطية احتياجات المرأة السورية اللاجئة ومدى أثرها وامكانية تحسينها و/او لتطوير تدخل شمولي بما فيه توفير الحماية اللازمه لها من العنف بأشكاله،
- 3- التعرف على التحديات والصعوبات التي تواجه المنظمات المقدمة للخدمة للنساء اللاجئات الناجيات من العنف،
- 4- الخروج بتوصيات واقتراحات للمنظمات العاملة في الميدان من اجل تطوير برامج للحد من العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي.

الجزء الثالث: منهجية البحث

تم اعتماد أكثر من أداة لتحقيق الأهداف المرجوة منه ومنها:-

- 1- مسح ومراجعة المسوحات والابحاث والتقارير المتعلقة بوضع اللاجئة السورية في الاردن.

معينة، أو إلى رأي سياسي، ولا يستطيع بسبب ذلك الخوف أو لا يريد أن يستظل / تستظل بحماية ذلك البلد أو العودة إليه خشية التعرض للاضطهاد". <http://www.unhcr-arabic.org/pages/4be7cc27201.html>

³ بتصريح عن الحكومة الأردنية في **2013/1/14** انه سيتم تشكيل إدارة شؤون مخيمات اللاجئين السوريين ستتولى الإدارة الإشراف على تنفيذ السياسات والإجراءات الحكومية الصادرة من الجهات العليا التعامل مع ملف اللاجئين السوريين ووضع أسس ومعايير العمل في المخيمات والإشراف على أعمال إدارات المخيمات من كافة النواحي ومتابعة أعمالها والإشراف على الترتيبات الأمنية اللازمة لحفظ الأمن والنظام داخل المخيمات

http://petra.gov.jo/Public_News/Nws_NewsDetails.aspx?Site_Id=2&lang=1&NewsID=136336

⁴ حيث نصت المادة (**1/20**) من القانون المدني الاردني على انه "يسري على الإلتزامات التعاقدية قانون الدولة التي يوجد فيها المواطن المشترك للمتعاقدين إذ اتحدا موطناً فإن اختلفا سرى قانون الدولة التي تم فيها العقد ، هذا ما لم يتفق المتعاقدان على غير ذلك".

⁵ نصت المادة **3** من قانون اصول المحاكمات الشرعية الاردنية لسنة **1959** المعدل لسنة **2001** أن "كل دعوى ترى في محكمة المحل الذي يقيم فيه المدعى عليه ضمن حدود المملكة فإن لم يكن للمدعى عليه محل إقامة في المملكة فالدعوى ترفع امام المحكمة التي يقيم فيها المدعى ضمن حدود المملكة ؛.....".

- 2- بناء استمارة تهدف الى التعرف على الخدمات المقدمة من قبل المنظمات العاملة في الميدان وما هي التحديات والصعوبات التي تواجهها في تقديم مثل هذه الخدمات،
- 3- عمل 7 مجموعات بؤرية مع نساء سوريات لاجنات في عدد من محافظات المملكة ومخيم الزعتري من اجل التعرف على اشكال العنف التي قد تواجهها في بلد النزوح الاردن، ومدى معرفة النساء بوجود منظمات تقدم خدمات للنساء المعنفات، وما هي الصعوبات التي تواجههن في الوصول الى هذه الخدمات،
- 4- الاستئناس بشهادات حية من النساء انفسهن حول العنف الموجه ضدهن ومدى فاعلية الخدمات المقدمة.

بعض النتائج التي تم استخلاصها من قبل المنظمات العاملة في الميدان:

أشارت المؤسسات إلى أن المعوقات التي تقف حائلا دون توفير الخدمات التي تحتاجها المستفيدات ولكن لا توفرها هذه المؤسسات، هذه المعوقات تتركز في الإمكانيات المتاحة لهذه المراكز سواء كانت فنية ومن حيث القدرات وتوفر الطواقم والكادر الكافي أو الإمكانيات المرتبطة بالموارد المالية والتي تؤثر على تزويد الخدمة لأعداد إضافية أو إمكانية الوصول إلى مواقع إقامة المستفيدات أيضا. إلى جانب ذلك ما يرتبط بطريقة عمل هذه المؤسسات والمستوى التنسيقي فيما بينها الذي يحرم المستفيدات من تنسيق الجهود نحو عدم التداخل في العمل وطبيعة الخدمات المقدمة. علاوة على ذلك هناك من الأسباب ما ترتبط بالمؤسسات البديلة التي تقوم بتوفير عدد من الخدمات والذي يقود إلى عدم تركيز على المؤسسات المزودة أو إرباك لدى المستفيدات.

1. الواقع القانوني والتشريعي في الدولة لا يستجيب للظروف التي تعيشها اللجان السوريات مثل إنشاء محاكم أسرية أو ما يتعلق بالإجهاض وحماية النساء ورعايتهن أثناء الحمل الناتج عن الاغتصاب
2. عدم وجود دراسات وأبحاث متخصصة حول الخدمات غير المتوفرة
3. الصعوبات المالية التي تعاني منها المراكز وعدم التمكن من الوصول إلى المواقع النائية التي توجد فيها المستفيدات لصعوبة المواصلات والتكلفة العالية المترتبة عليها
4. الخدمات المطلوبة ليست ضمن اختصاص المراكز
5. النقص في الكادر والتخصصات المطلوبة من مساندين للعاملات الاجتماعيات أو التأهيل على خدمات محددة
6. ان تمنح الحكومة الأردنية المؤسسات لان تعمل على مشاريع صغيرة للسوريين وتوفير خدمات إنتاجية
7. النواقص والصعوبات اللوجستية التي تعاني منها المراكز
8. عدم وجود تمويل وبرامج متخصصة لتغطية الخدمات غير المتوفرة
9. عدم وجود خدمات الإيواء خارج عمان
10. عدم وجود كوادر متطوعة
11. قصور منظمات المجتمع المحلي في العمل على برامج التمكين الاقتصادي
12. قلة الكوادر المتخصصة للتعامل مع النساء السوريات بشكل خاص في الأزمة

الصعوبات التي تواجه النساء في الوصول الى الخدمات المقدمة من خلال المجموعات البؤرية:

اعربت النساء بان هناك صعوبات عديدة لوصولهن الى هذه الخدمات في حالة معرفتهن بالخدمات المتوفرة ومن ضمنها:-

- 1- الوضع المادي الذي يمكن ان يشكل عائقا لوصول النساء الى المنظمات المقدمة للخدمات، فاحيانا كثيرة تحتاج النساء الى استخدام وسائل المواصلات للوصول الى المنظمات،
- 2- عدم الاستجابة السريعة من قبل المؤسسات في حالة اتصال النساء واحيانا كثيرة لا يتم الرد على الهواتف، وقد اعربت مشاركة من المشاركات بان المؤسسات "يقولك على البديلة التي تردد" الرجاء

- الانتظار" ومن ثم ينتهي الرصيد"، او ان بعض المنظمات تعطي رقم تلفون ويكون التلفون لا يعمل مما يؤدي الى عزوف النساء عن الاتصال مرة اخرى،
- 3- عدم سماح الاهل للنساء في الخروج من المنزل،
 - 4- عدم تجرأ النساء في البوح عن اي اعتداء او ايداء يتعرضن له بسبب الوصمة الاجتماعية او الخوف من النتائج المترتبة عن البوح عن الاعتداء،
 - 5- الخوف من لوم الاهل والمجتمع المحيط بهن،
 - 6- عدم ثقة النساء بان البوح عن الاعتداء سيؤدي الى نتائج ايجابية على حياتها، خاصة اذا كان الاعتداء من الزوج،

اقتراحات النساء السوريات حول كيفية وصول المنظمات التي تقدم الخدمات لهن:

- 1- ضرورة توجه المنظمات الى اماكن تجمع النساء في المخيمات وخارجها للتعريف بالخدمات التي تقدمها، حيث اعربت بعض النساء عن ان اتحاد المرأة الاردنية يقوم بعمل زيارات ميدانية للنساء في اماكن سكنها للتعريف بالخدمات التي يقدمها.
- 2- ضرورة تواجد المنظمات عند المراكز التي يتم فيها توزيع الكوبونات الخاصة باللاجئين السوريين،
- 3- عن طريق المفوضية العليا لشؤون اللاجئين: اعربت المشاركات بان المفوضية يمكن ان تكون وسيلة من الوسائل التي يمكن من خلالها معرفة المنظمات التي تقدم خدمات انشاء لجان نسائية مدربة ومؤهلة قادرة على التعامل مع قضايا العنف الموجه ضد النساء،
- 4- توزيع المنشورات والصاقها بامكان تواجد النساء سواء في المخيم او خارجه،
- 5- عن طريق الجولات الميدانية للموظفات الذي يعملون في المنظمات وبشكل خاص في مخيم الزعتري،
- 6- عمل زيارات بيتية للنساء،
- 7- الحاجة الى وجود محكمة شرعية في مخيم الزعتري للتعامل مع قضايا الزواج والطلاق خاصة في ظل انتشار حالات التزويج المبكر والطلاق، اضافة الى اشكاليات اثبات الزواج وتسجيل الاطفال.

الفصل الرابع

الاستنتاجات والتوصيات:

بالرغم من اننا لم نتمكن في هذا البحث من عقد مقابلات فردية مع النساء السوريات اللاجئات اللواتي عانين من اي شكل من اشكال العنف القائم على اساس النوع الاجتماعي لاسباب خارجة عن ارادة جمعية النساء العربيات، الا اننا تمكنا من تلمس الانتهاكات والصعوبات التي تعاني منها النساء من خلال المجموعات البورية التي تم عقدها في مناطق مختلفة من المملكة الاردنية. وفي هذه السياق فقد اعربت النساء عن تعرضها المباشر لشكل من اشكال الانتهاكات الممارسة ضدهن سواء في الفضاء الخاص او الفضاء العام كما تم الاشارة اليه سابقا عند تحليل نتائج المجموعات البورية، وقد تمكنا ايضا من التعرف على الانتهاكات التي تتعرض لها اللاجئة السورية من خلال المقابلات التي عقدت مع المنظمات والمؤسسات التي تقدم خدمات الارشاد القانوني والاجتماعي التي تعاملت مباشرة مع ضحايا العنف.

وعليه فاننا يمكن ان نلخص الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة السورية اللاجئة بالاردن من وجهة نظر النساء في المجموعات البورية بالتالي:

- 1- استغلال النساء لاغراض جنسية من قبل مقدمي الخدمات خاصة من قبل الجمعيات الخيرية ومؤسسات الاغاثة

- 2- التحرش الجنسي بالنساء وبناتهن في الاماكن العامة مما حدى بالكثير من العائلات من منعهن من الخروج من المنزل
- 3- محاولات الاعتداء الجنسي على الفتيات
- 4- زواج المتعة وزواج الصغيرات والقاصرات والتي باتت تشكل مشكلة توجب حلول جذرية لها من قبل الدولة الاردنية في الرقابة على الشيوخ والقضاة.
- 5- العنف الاسري بكافة اشكاله اللفظية والجسدية والنفسية
- 6- نظرة المجتمع المحلي للاجئة السورية باعتبارها "سلعة رخيصة"

هذا ولم تختلف الانتهاكات التي تم رصدتها من قبل مقدمي الخدمات الذين قدموا الخدمة للاجئة السورية عن ما تم طرحه من قبل النساء في المجموعات البؤرية ، حيث تصدر موضوع العنف الجنسي بكافة اشكاله مشكلة تعاني منها النساء والفتيات السوريات للاجئات، اضافة الى العنف الاسري واشكاله المختلفة ومنها العنف النفسي واللفظي والجسدي، وان مرتكبي العنف هم اقرب الناس الى النساء والفتيات فجاءت النسب على النحو التالي 83% من العنف يرتكب من قبل الزوج في حالة زواج الاناث ويليها 72% من العنف يرتكب من قبل الاب، 56% يرتكب من قبل الاخ.

اما عن معرفة النساء عن وجود منظمات تقدم خدمات الارشاد القانوني والاجتماعي، فقد جاءت النتائج متوافقة ما بين النساء في المجموعات البؤرية وفي المقابلات التي اجريت مع مقدمي الخدمات لنصل الى نتيجة ان النساء لا يعرفن عن منظمات تقدم هكذا خدمات وعلى مستوى المنظمات فان عدد المنظمات المقدمة للخدمة هي في الواقع قليلة جدا بالمقارنة مع عدد اللاجئات والذي هو في تزايد يوميا. علاوة على ذلك فان تمركز الخدمات في المحافظات محدود للغاية وان هناك حاجة ماسة الى انتشار المنظمات ليس فقط في العاصمة او المحافظات القريبة منها، بل ايضا انتشارها في المحافظات البعيدة لان تواجد السوريين والسوريات هو ايضا منتشر في المحافظات البعيدة.

لقد اشارت النساء في المجموعات البؤرية عن اهمية تواجد خدمات العنف القائم على النوع الاجتماعي في حالة حاجة النساء لها الا ان هناك معوقات في وصول النساء لها متمثلة بالوضع المادي وعدم ثقة النساء باستجابة المنظمات السريعة لوضعهن، اضافة الى الخوف والوصمة الاجتماعية التي يمكن ان تنشأ نتيجة لبوحهن عن الاعتداء، علاوة على عدم ثقتهن باداء المنظمات عند التعامل مع قضاياهن. وقد جاءت ايضا هذه النتائج متوافقة مع المقابلات مع مقدمي الخدمات الذين اعربو عن عن المعوقات لتوفير الخدمات للنساء السوريات للاجئات كقلة الكوادر المتخصصة وعدم كفاءتها في التعامل مع النساء

السوريات في ظل الازمة ، اضافة الى تدني مستوى وعي النساء باهمية اللجوء الى المراكز للافصاح عن اشكال العنف التي تواجهها لاسباب تتعلق بالخوف والوصمة الاجتماعية المرافقة لعملية افصاح المرأة عن العنف الممارس ضدها.

وقد اعطت النساء في المجموعات البؤرية بعض التوصيات للمنظمات مقدمة الخدمات حول كيفية الوصول لها متمثلة بضرورة توجه المنظمات الى اماكن التجمع للنساء وانشاء لجان نسائية مدربة ومؤهلة للتعامل مع قضايا النساء وعمل زيارات منزلية للنساء من اجل تقصي اوضاعهن، في حين اعربت المنظمات عن صعوبات عديدة تحد من تدخلها الفعال للتعامل مع قضايا النساء ومنها عدم وجود الكوادر المؤهلة والمدربة وقلة عددها، وقلة الموارد المادية التي تحد من انتشارها في المحافظات وعند اماكن تواجد اللاجئيين واللاجئات، وعدم وجود مشاريع للتمكين الاقتصادي الذي يمكن ان يساهم في الارتقاء بوضع المرأة اللاجئة.

اما على مستوى التنسيق بين المنظمات في التعامل مع قضايا العنف الموجه ضد النساء السوريات للاجئات، وبالرغم من ان هناك تعاون فيما بينها كما تم الاشارة اليه بنسبة 83.3%، الا ان مستوى التعاون ما زال في بدايته خاصة وان المنظمات الدولية والمحلية قد قامت مؤخرا باستحداث "اجراءات العمل الوحدة المشتركة بين الوكالات في حالات الطوارئ للوقاية من والتصدى للعنف المبني على النوع الاجتماعي وحماية الطفل في الاردن"، لتنسيق جهود المنظمات في التعامل مع قضايا العنف الموجه ضد المرأة اللاجئة والطفل اللاجئ التي تستعرض المبادئ التوجيهية الواجب اتباعها عند التعامل مع القضايا، اضافة الى عملية ومسؤوليات ادارة الحالات وتحويلها الى الجهات المعنية. ويمكن ان تكون هذه

الاجراءات هي بداية لتأسيس نظام تحويل مكتوب ما بين المنظمات من اجل رصد وتوثيق القضايا مما يؤدي الى وجود احصائيات موثقة وموثوقة.

ومن اهم التوصيات الواجب اخذها بعين الاعتبار على المستويات التالية:

1- على مستوى الخدمات المقدمة للاجنات السوريات:

- زيادة عدد المنظمات التي تعمل في مجال العنف القائم على النوع الاجتماعي في كافة محافظات المملكة وعدم اقتصارها على محافظات معينة او في العاصمة فقط.
- العمل على ايجاد نظام واضح ومكتوب فيما بين المؤسسات العاملة في مجال العنف ضد النساء من اجل رصد وتوثيق قضايا العنف ضد النساء بما فيها المرأة السورية اللاجئة.
- التخصصية والتكاملية في العمل ما بين المنظمات، حيث ان هناك حاجة ماسة الى التشبيك والتعاون فيما بين المنظمات والابتعاد عن التنافسية السلبية
- الاستدامة في تقديم الخدمات للنساء السوريات اللاجئات، وعدم الاعتماد الكلي على التمويل الخارجي، بل ايجاد اليات لدعم الحكومة لمثل هذه المنظمات من اجل تمكنها من الاستمرار في عملها.

2- على مستوى الحكومة الاردنية:

- يقع على عاتق الحكومة الاردنية مسؤولية حماية النساء السوريات اللاجئات من خلال العمل على ايجاد بيوت آمنة لهن خاصة في ظل وجود بيت آمن واحد وهو دار الوفاق الاسري في العاصمة عمان.
- مسؤولية الحكومة الاردنية مساندة ودعم المنظمات المحلية التي تتعامل مع قضايا العنف الموجه ضد النساء السوريات اللاجئات وتسهيل عملهن خاصة فيما يتعلق باقامة مشاريع مدرة للدخل من اجل التمكين الاقتصادي للنساء

3- على مستوى التشريعات والقوانين والسياسات

- انشاء محكمة شرعية في مخيم الزعتري من اجل الحد من قضايا تزويج القاصرات والصغيرات
- العمل على ايجاد بروتوكول وطني للتعامل مع قضايا العنف بما فيها وجود نظام واضح وملزم لجميع الاطر العاملة في المجال.

4- على مستوى تفعيل البرامج التوعوية المتعلقة بحقوق النساء

- العمل على برامج موجه الى فئات الشباب والرجال من اجل تغيير الصورة النمطية حول النساء اللاجئات السوريات خاصة في المجتمع المحلي .
- العمل على تكثيف البرامج التوعوية القانونية للنساء من اجل معرفة حقوقها القانونية، وعلى ان تكون هذه البرامج منتشرة في مناطق تواجد النساء في المحافظات المختلفة.

5- على مستوى تدريب الكوادر العاملة على تقديم الخدمات

- العمل على تدريب الكوادر العاملة في الميدان على كيفية الكشف والتعامل مع حالات العنف

- العمل على تطوير مهارات الكوادر العاملة في المنظمات من حيث استقبال المعنفات والية متابعة قضاياهن.

6- على مستوى تشجيع النساء السوريات للتبليغ عن الاعتداء الموجه ضدهن:

- فتح قنوات اتصال مع النساء السوريات اللاجئات من خلال اعتماد الزيارات المنزلية كالية للوصول الى النساء المعنفات
- العمل على انشاء وتدريب قيادات نسائية في مناطق تواجد النساء السوريات اللاجئات من اجل تحفيزهن على التبليغ على العنف الموجه ضدهن.
- فتح مراكز ارشادية للنساء في محافظات المملكة بطواقم مؤهلة للتعامل مع النساء المعنفات.